



KUVEYTÜRK

إجازة الحسابات الاستثمارية

(المستندة على عقد المضاربة)

بناءً على قرار اللجنة الاستشارية للبنك الكويتي التركي التشاركي المساهم، نبين أن تقديم منتج الحسابات الاستثمارية (المضاربة) للعملاء موافق لمبادئ ومعايير المصرفية التشاركية، على أن يتم مراعاة الشروط المحددة من قبل اللجنة الاستشارية وفقاً لما يلي:

- تستند الحسابات الاستثمارية وفقاً لمبادئ ومعايير المصرفية التشاركية إلى عقد المضاربة، ويجمع البنك الأموال من العملاء بعقد المضاربة، ويستعمل هذه الأموال التي جمعها من العملاء في التمويل الموافق لمبادئ ومعايير المصرفية التشاركية.
- يكون أصحاب الحسابات الاستثمارية شركاء للبنك بنسبة محددة من الربح الناشئ عن تشغيل الأموال بالطريقة الموضحة أعلاه.
- لا يضمن البنك بصفته (المضارب) لأصحاب الحساب الاستثماري بأي شكل من الأشكال إعادة المبلغ المودع بتمامه، ولا يضمن أي مبلغ من الأرباح التي سيقوم بتوزيعها.
- في حال حصول خسائر نتيجة لتشغيل البنك للأموال بما يتوافق مع مبادئ ومعايير المصرفية التشاركية، فإن هذه الخسائر يتحملها أصحاب الحساب الاستثماري كل بحسب حصته، ولا يتحمل البنك بصفته مضارباً أيًا من الخسائر، إلا إذا كانت هذه الخسائر ناتجة عن إهمال أو تقصير أو مخالفة لشروط العقد، و/أو كانت هذه الخسائر من الحالات المنصوص عليها في القانون (أي بوجوب تحمل البنك لهذه الخسائر)، فإن البنك يتحمل هذه الخسائر.
- يمكن للبنك بصفته مضارباً أن يتنازل عن أرباحه المستحقة له لأصحاب الحساب الاستثماري، دون اشتراط ذلك أو التعهد به من بداية العقد.

البنك الكويتي التركي التشاركي المساهم
اللجنة الاستشارية

عضواً

فضيلة الشيخ خليل قونانج

نائباً للرئيس

فضيلة الشيخ الدكتور أنور شعيب العبد السلام

عضواً

فضيلة الشيخ محمد أودا باشي

عضواً

فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله درموش

رئيساً

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الرزاق الطبطبائي

عضواً

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور مبارك الحربي